وان اقروا بذلك وانكروا ان الله خلق افعال عباده وسآءها وارادها منهم
ارادة كونية وزلة فقد خصموا لان ما اقروا به حجة عليهم فيما انكروه وفي
تكفير هؤلاء نزاع مشهور بين العلماء واما من انكر العلم القديم فقد الشافعي واحمد
على تكفيره وكذلك غيرهما من ائمة الاسلام قال قيل فقد فرق النبي صلى الله عليه
وسلم في هذا الحديث بين الاسلام والايمان وجعل الاعمال كلها من الاسلام لا من
الايمان وجعل الاعمال كلها من الاسلام لا من الايمان والمشهور عن السلف
واهل الحديث ان الايمان قول وعمل ونية وان الاعمال كلها داخلة في مسمى الايمان
وحكى الشافعي على ذلك اجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن ادركهم
وانكر السلف على من اخرج الاعمال عن الايمان انكارا شديدا ومن انكر ذلك على
قائله وجعله قولا محدثا سعيد بن جبير وميمون بن مهران وقتادة وايوب السختياني
والنخعي والزهري ويحيى بن ابي كثير وغيرهم وقال الثوري هو رأي محدث ادركنا
الناس على غيره وقال الاوزاعي كان من مضى من السلف لا يفرقون بين الايمان
والعمل وكتب عمر بن عبد العزيز الى اهل الامصار اما بعد فان للايمان فرائض
وشرايع فمن استكملها استكمل الايمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان ذكره
البخاري في صحيحه قيل الامر على ما ذكرت وقد دل على دخول الاعمال في الايمان قوله
تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته زادتهم
ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون
اولئك هم المؤمنون حقا وفي الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس امركم باربع الايمان بالله وهل تدرون
ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان
وان تعطوا من المغانم الخمس وفي الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال الايمان

قال الايمان بضع وسبعون او بضع وستون شعبة فافضلها قول لا اله الا الله
وادناها اماطة الاذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان ولفظه لمسلم وفي
الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين
يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين
يسرق وهو مؤمن فلو كان ترك هذه الكبائر من مسمى الايمان لما انتفى اسم الايمان عن
مرتكب شيء منها لان الاسم لا ينتفي الا بانتفاء بعض اركان المسمى او واجباته
واما وجه الجمع بين هذه النصوص وبين حديث سؤال جبريل عليه السلام عن الاسلام
والايمان وتفريق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما وادخال الاعمال في مسمى الاسلام دون
مسمى الايمان فانه يتضح بتقرير اصل وهو ان الاسماء ما يكون شاملا للمسميات متعددة
عند افراده واطلاقه فاذا اقرن ذلك الاسم بغيره صار دالا على بعض تلك المسميات
والاسم المقرون به دالا على باقيها وهذا كاسم الفقير والمسكين فاذا افرد احدهما
دخل فيه ما هو محتاج فاذا اقرن احدهما بالاخر كان احد الاسمين على بعض انواع
ذوي الحاجات والاخر على باقيها فهكذا اسم الاسلام والايمان اذا افرد احدهما
دخل فيه الاخر ودل باقترانه ودل الاخر على الباقي وقد صرح بهذا المعنى جماعة
من الائمة قال ابو بكر الاسماعيلي في رسالته الى اهل الجبل ذاكرا كثيرا من اهل السنة
والجماعة على ان الايمان قول وعمل والاسلام فعل ما فرض على الانسان ان يفعله اذا ذكر
كل اسم على حدته مضموما الى الاخر قيل المؤمنون والمسلمون جميعا من ادرك
باحدهما معنى لم يرد بالاخر واذا ذكر احد الاسمين شمل الكل وعمهم وقد ذكر هذا
المعنى ايضا الخطابي في كتابه معالم السنن وتبعه عليه جماعة من العلماء من بعده
ويدل على صحة ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم فسر الايمان عند ذكر مفردا في حديث
وفد عبد القيس بما فسره به الاسلام كما في مسند الامام احمد عن عمرو بن عبسة قال
المذكور بالايمان في حديث جبريل وفسر في حديث اخر
الاسلام بما فسره به الايمان ح

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)